

## الرسالة

قال ابن تبارك وتعالى في المتمتع : ( فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعت . تلك عشرة كاملة . ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ) ( البقرة 196 ) .  
فكان بيِّننا عند من خوطب بهذه الآية أن صوم الثلاثة في الحج والسبع في المَرَجِع عشرة أيام كاملة .

قال ابن تبارك : ( تلك عشرة كاملة ) فاحتملت أن تكون زيادةً في التبيين واحتملت أن يكون أعلاّمهم أن ثلاثة إذا جُمعت إلى سبع كانت عشرة كاملة . ( ص 27 ) .  
وقال ابن تبارك : ( وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتمناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة ) ( الأعراف 142 ) .

فكان بيِّننا عند من خوطب بهذه الآية أن ثلاثين وعشراً أربعون ليلة .  
وقوله : ( أربعين ليلة ) يحتمل ما احتملت الآية قبلها : من أن تكون : إذا جُمعت ثلاثون إلى عشر كانت أربعين وأن تكون زيادةً في التبيين .

وقال ابن تبارك : ( كُتِبَ عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون . أياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أُخَرَ ) ( البقرة 183 - 184 ) .  
وقال : ( شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبيناتٍ من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أُخر ) ( البقرة 185 ) .

فافترض عليهم الصومَ ثم بيِّن أنه شهر والشهر عندهم ما بين الهالين وقد يكون ثلاثين وتسعاً وعشرين . ( ص 28 ) .

فكانت الدلالة في هذا كالدلالة في الآيتين وكان في الآيتين قبله : في ابن جماعة ( زيادةً تبيِّن جماع العدد ) .

وأشبهُ الأمور بزيادة تبيين جُملة العدد في السبع والثلاث وفي الثلاثين والعشر : أن تكون زيادةً في التبيين لأنهم لم يزالوا يعرفون هذين العددين وجماعة كما لم يزالوا يعرفون شهر رمضان